|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **كلية الادارة والاقتصاد** | | | | College Name |
| **محاسبة** | | | | Department |
| **باسم عبد الله كاظم النائلي** | | | | Full Name as written in Passport |
|  | | | | e-mail |
| **Professor** | **Assistant Professor** | **Lecturer** | **Assistant Lecturer** | Career |
| PhD | | Master | |  |
| **عدالة التحاسب الضريبي لأصحاب الصنائع والمهن** | | | | Thesis Title |
| **2010** | | | | Year |
| **إن تفعيل العلاقة في العمل الضريبي أحد الأساليب المهمة التي يمكن من خلالها الوصول إلى الوعاء الضريبي ، ويتم تحقيق تلك العلاقة بالشكل الذي يثمر عن نتائج ايجابية عن طريق تظافر جهود أطراف متعددة من المختصين في العمل الضريبي والمحاسبة والضريبة وتنظيمات حكومية ومهنية وأكاديمية .**  **وإن حدوث الاختلافات بين الدخل المتحقق للمكلف والدخل الخاضع للضريبة يعود إلى أمور كثيرة ومجتمعه منها رغبة المكلف في الحصول على أكبر قدر ممكن من الأموال ومن البديهي نرى أن المكلف يسعى إلى ذلك بتقليل الدفع من الضريبة المستحقة علية بغية تحقيق هدفه المالي، وبسبب من الاختلافات السائدة بين المبادئ المحاسبية والضوابط التي تصدرها الهيئة العامة للضرائب وتطبيقاتها فإن الدخل الخاضع للضريبة في مدة مالية معينة يختلف عن الدخل المحاسبي أو الدخل قبل الضريبة للمدة نفسها والمحدد وفقاً لقانون الضرائب .**  **ونرى أن الضوابط المعتمدة من قبل المحقق في الوحدات التخمينية تعتمد على اجتهاداتهم الشخصية والخبرة وفي كثير من هذه التقديرات تأخذ لطابع المغالاة ، لأنها لا تأخذ بنظر الاعتبار نوع النشاط وطبيعته ومقدار الضريبة مما يؤدي إلى عدم تحقق العدالة في عملية الاحتساب الضريبي للمكلف ،من هنا يجب تطوير الكوادر الضريبية بإشراكهم في المعاهد المهنية ذات الاختصاص في العمل الضريبي بغض النظر عن اختصاصات شهاداتهم كونهم من ذوي الخبرة في العمل الضريبي مما يؤهلهم إلى النجاح في مجال اختصاصهم .**  **ومن خلال الاطلاع على نظام مسك الدفاتر التجارية العراقي رقم (2) لسنة 1985 وجدنا أن أصحاب المهن غير التجارية هم في ضمن الفئة الثالثة وهي الفئة الوحيدة التي ما تزال غير منظمة لنفسها بشكل أصولي ، وفوض النظام أمرها إلى الهيئة العامة للضرائب للعمل بمجموعه مستنديه لكل منها بحسب حاجتهم ، ولكن الهيئة العامة للضرائب لحد الآن لم تفرض عليهم مسك دفاتر معينة .**  **وندعو الهيئة العامة للضرائب إلى ضرورة الالتزام بالقوانين والتعليمات الصادرة من المشرع الضريبي خصوصاً فيما يتعلق بالفئة الثالثة من نظام مسك الدفاتر التجارية رقم (2) لسنة 1985 والخاصة بتنظيم مجموعة مستنديه لكل مهنة على حسب حاجتها للذين يتعذر عليهم مسك دفاتر تجارية وتقديم حسابات منظمة من قبل منظم الحسابات .** | | | | Abstract |